الوضوء من الماء الحار

السؤال: س86 ما حكم الوضوء من الماء الحار؟ الجواب:- لا بأس بذلك، لكن إذا كان شديد الحرارة فإنه يصح مع الكراهية؛ وذلك لأنه يضر بالبشرة بالإحراق والألم، وقد وجد خلاف قديم في الماء المسخن هل يرفع الحدث أم لا، والصواب أنه يرفعه، بل يصبح ضروريا في البلاد الباردة، لكن يكره إذا سخن بوقود نجس، والله أعلم.